

الملتقى الدولي حول:

مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي

جامعة قالمة يومي 03 و04 ديسمبر 2012



الآثار الاقتصادية الناتجة عن الزكاة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

أ. عبد الرزاق معايزية جامعة قالمة

ملخص البحث:

إن الزكاة فريضة دينية مالية ، وتضمن لها هذه الصفة المزدوجة ، الانسياب المنتظم من الأموال التي تجب فيها إلى مصارفها المحددة شرعا، ويسهم تحديد الشرع لمن تجب عليهم الزكاة والأموال التي تجب فيها و مقاديرها وشروطها ومصارفها في ضمان إخراجها كاملة ، إذ لا مجال للتحايل أو التهرب من أدائها .

وتضمن الزكاة تحقيق التنمية بالمفهوم الإسلامي الفريد ، غير المحدد بمكان أو زمان ، حيث تقوم بدور فعال في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي من خلال ما تمارسه من آثار مباشرة على مستوى الادخار والحث على الاستثمار وتوسعة السوق ، إذ يؤدي تطبيق فريضة الزكاة إلى التقليل من الاكتناز منعا لتآكل الثروات وتوجيه هذه الثروات إلى الإنفاق الاستثماري بالدرجة الأولى رغبة في تعويض ما يتم إخراجه منها. كما تتجه هذه الثروات إلى الإنفاق الاستهلاكي في حدود ما يسمح به الشرع ، فتسهم في زيادة الطلب الفعال مما يحمي الاقتصاد من مخاطر الركود أو التضخم .

كذلك تمارس الزكاة دورها في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي من خلال الآثار غير المباشرة المترتبة على إنفاق حصيلتها والتي تنعكس على مستوى التشغيل ، إذ أن اتساع السوق وزيادة الطلب الفعال ومعه الاستثمار يؤدي إلى زيادة الطلب على التشغيل وبالتالي الحد من البطالة. ويكون لتوفير مستويات مرتفعة من الاستثمار والتشغيل أثره في حماية الاقتصاد من التقلبات الاقتصادية وتحقيق التوازن والاستقرار.

ويلعب مضاعف الزكاة دوره في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي ، خاصة أنه كبير القيمة حيث يرتفع الميل الحدي لاستهلاك طبقات مستحقي الزكاة فضلا عن عدم وجود تسربات من هذا المضاعف لمحلية الزكاة ، وسد جميع منافذ التحايل على من تستحق في أموالهم.

Résumé

La dîme musulmane (al-Zakat) est une obligation religio-financière. Ce double qualificatif lui assure à cet obligation une fluidité régulière,en allant des fonds qui lui sont assujettis vers les bénéficiaires prescrits par la loi islamique. Une telle prescription permet de garantir la collecte et la dépense d'une façon totale de la dite Zakat, puisqu'il n'y a pas lieu de contourner ou de fuir ce pilier de la religion musulmane.

La Zakat garantie le développement dans le sens islamique du terme, un sens unique en son genre, indépendemment de toute limitation spatio-temporelle. Etant donné qu'elle joue un rôle crucial dans l'acceleration de l'activité économique à travers son impact direct sur le niveau de l'épargne, l'incitation à l'investissement et l'expansion du marché. La raison est que la Zakat freine la tendance vers l'accumulation des fonds sans les exploiter à travers l'investissement, afin qu'il n'y aurait pas d'érosion des richesses, et pour que ces mêmes richesses soient destinées aux dépenses de consomation, des dépenses qui sont toutefois dans les limites du raisonable requis par la loi musulmane. Pour aboutir en fin de compte à l'augmentation de la demande effective permettant la sauvegarde de l'économie de tous les risques de stagnation et d'inflation.

La Zakat contribue aussi à faire élever le niveau de l'activité économique à travers des effets indirects dus aux dépenses des fonds collectés dans le cadre de cette obligation et qui se répercutent sur le secteur de l'emploi, puisque l'expansion du marché, l'augmentation de la demande effective et par là l'investissement font que l'offre d'emploi s'élève, ce qui diminuera du taux de chomage. De leur côté, les niveaux élevés de l'investissement et de l'offre d'emploi preservent l'économie de tout bouleversement, et concrétisent l'équilibre et la stabilité.

D'autre part, le multiplicateur de la Zakat joue un rôle important dans l'accroissement du niveau de l'activité économique, d'autant plus qu'il a une valeur élevée parce que la tangente marginale de la consomation des classes bénéficiaires de la Zakat s'élève elle aussi, en plus du manque de déperdition de ce multiplicateur à cause du caractère locale de la Zakat, ce qui bloque toute voie vers la fraude et le détournement de la part des détenteurs des fonds assujettis à cette obligation majeure de la religion musulmane.

مقدمة:

إن الزكاة هي الركن الثالث للعقيدة الإسلامية، وهي العبادة الوحيدة ذات الطابع المالي الخالص.ومن هنا يأتي دورها المزدوج كعبادة وكأداة تنموية ، يلتزم بها . كلما توافرت شروطها. أفراد المجتمع الاسلامي جميعا. وقد فصلت الشريعة الاسلامية بمصادرها المختلفة من قرآن وسنة وإجماع وقياس...الخ ، مختلف أوجه إخراج وإنفاق الزكاة ، لكي تضمن معرفة كل مسلم لأصولها وأحكامها.

كما أن التنمية في الاسلام ، تعد فريضة دينية ، وتعتبر إحدى أسس قيام مجتمع المتقين. لذلك سنتطرق في هذه الورقة البحثية . بمشيئة الله . إلى أساسيات فريضة الزكاة ودورها في الاقتصاد الاسلامي وأثرها الإنمائي على الاقتصاد الجزئي والكلي في المجتمع.

المطلب الأول: الزكاة مفهومها ومصارفها الشرعية.

1 تعريف الزكاة في المصادر الإسلامية:

1 1 **معنى الزكاة**: أصلها من الزيادة[1]، فهي الزيادة والنماء والبركة والطهارة والصلاح[2] ،وقد استعملت بهذه المعاني جميعا في القرآن والحديث ومن ذلك قوله تعالى: **(قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا)**[3] أي طهرها من الذنوب[4].أما الصدقة فهي العطية وهي أعم من الزكاة[5].قال تعالى: **(خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا)**[6].

1 2 **الزكاة في القرآن الكريم**: قررالحق سب سبحانه فريضة الزكاة في القرآن الكريم بآيات واضحة ، تقطع بفرضيتها وحتمية أدائها.ومن ذلك قوله تعالى: **(وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا اللهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ)**[7].

1 3 -**الزكاة في السنة النبوية:** لعل من أبرزالأحاديث قوله صلى الله عليه وسلم:(بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، واقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان)[8].

1 4 -**الزكاة في الإصطلاح:** الزكاة هي حق واجب، في مال خاص لطائفة مخصوصة، في وقت مخصوص[9]. فالزكاة فريضة دينية ملزمة، وهي حق الله المعلوم في مال المسلم،يفرض على مجموع الثروة النامية التي حال عليها الحول القمري، وتقع داخل النصاب المحدد.

2-على من تجب الزكاة: إن الزكاة هي التكليف الواجب في المال وتجب إلزاما على كل مسلم، وتسقط إجماعا على الكافرإلا إذا جبيت من الذميين في صورة ضرائب، كما أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون والجنين واليتيم ، وعلى وليهم إخراجها. كذلك فإن الزكاة دين الله في مال المسلم ، فلا تسقط بموت رب المال، وإنما تجب على تركته قبل الحقوق الأخرى ، كما أن من كان في بلد غير مسلم ولم يجدمن يؤديها له فيؤديها متى عاد إلى بلده. ويقطع تشريع الزكاة الطريق على من يريد التهرب من أداء الزكاة بتفريق أمواله على أولاده القصر، فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن تفريق الأموال تهربا من إخراج زكاتها. فعن أنس . رضي الله عنه . أن أبا بكر. رضي الله عنه .كتب له ما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ولايجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة)[10].

3- أحكام أموال الزكاة: المال هو ما ملكته من جميع الأشياء والجمع أموال إذن فالأموال تشمل كل ما يمتلك من الأعيان على اختلافها، وقد نبّهنا القرآن إلى ضرورة إخراج زكاة بعض الأموال وهي:

الذهب والفضة: فقال تبارك وتعالى: (**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَيُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمْ**)[11].

الزروع والثمار:التي قال فيها سبحانه: (**كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ**)[12].

الكسب من تجارة وغيرها ، فقد قال تعالى: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ)**[13] .

الخارج من الأرض من معدن وغيره. لقوله تعالى: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الأرضْ)**[14]. وللمال الذي تجب فيه الزكاة شروط هي:

-الملك التام والسلامة من الدين.-النماء. —بلوغ النصاب والفضل عن الحوائج الأصلية. —حولان الحول.

4- مصارف الزكاة: عني القرآن عناية خاصة ببيان الجهات التي تصرف لها وفيها الزكاة، وذلك في قوله تعالى: (**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مَنَ اللهِ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمْ)**[15].

وقد روى الإمام أحمد عن أبي داود عن زياد بن الحارث الصدائي . رضي الله عنه . قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته فأتى رجل فقال: أعطني من الصدقة، فقال له :(إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو فجزأها ثمانية أصناف فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك)[16]. اشترط لذلك الفقهاء ألا تكون الأصناف التالية مصرفا للزكاة وهم:

1-الأغنياء 2-الأقوياء المكتسبون 3- الملاحدة والكفار 4- أولاد المزكي وإن نزلوا ووالداه وإن علوا وزوجته 5- آل النبي صلى الله عليه وسلم وهم بنو هاشم وحدهم أو معهم بنو عبد المطلب. وبعد استبعاد هذه الأصناف الخمسة التي لا يحل لها أخذ شيء من الزكاة تحصر الزكاة في الأصناف الثمانية التي حددتها الآية السابقة.

المطلب الثاني: الأثر الإنمائي للزكاة في مستوى النشاط الاقتصادي:

1-الآثار الإنمائية المباشرة للزكاة: يتوقف توفير الكميات اللازمة من رؤوس الأموال المحلية على الحد من ظاهرة الاكتناز في المجتمع، وضرورة اتجاه هذه الأموال إلى مجالات الاستثمار ذات الأولوية لتنمية المجتمع، وكذلك إقبال المجتمع أفرادا وجماعات على الإنفاق بشقيه الاستهلاكي والاستثماري ونجد أن فريضة الزكاة تقوم بدور فعال في تحقيق ذلك من خلال:

1-1-محاربة الاكتناز: تمارس الزكاة دورها في محاربة الاكتناز من خلال معالجة النواحي النفسية والاجتماعية للمكتنزين، فهي تعمل على تخليصهم مما يرنو على قلوبهم من قسوة نحو الآخرين نتيجة ما يكتنزون من ثروات، فعن

الرسول صلى الله عليه وسلم:(ثلاث من كن فيه وقى شح نفسه: من أدى الزكاة، وقرى الضيف، وأعطى في النائبة)[17].إضافة إلى ذلك يمتد دور الزكاة في محاربة الاكتناز إلى الأثر الاقتصادي من خلال تفعيل أداء النقود لوظائفها الأساسية.

1-2-الحث على الاستثمار: إن الاستثمار هو الإضافة إلى الطاقة الإنتاجية للمجتمع، ومجالات إنتاجها ومستوى تشغيلها، وإن فريضة الزكاة تؤدي إلى زيادة الحافز للاستثمار في الاقتصاد الإسلامي أكثر منه في الاقتصاديات غير الإسلامية ،كما تسهم في زيادة الاستثمارات الجديدة ، والمحافظة على الاستثمارات القائمة. كما أن فرض الزكاة على رؤوس الأموال النامية يؤدي إلى حث أصحابها على استثمارها حتى يكون إخراج الزكاة من العائد لا من أصل المال. وإن وجود الزكاة كنفقة على رأس المال المادي يؤدي في فترات الأزمات الاقتصادية إلى الاستمرار في الاستثمار حتى بعد انخفاض المعدل الحدي للربح المتوقع عن الصفر، وهو ما لا يحدث في المجتمعات غير الإسلامية لتوقف الاستثمار عند تساوي الكفاية الحدية لرأس المال مع سعر الفائدة ، وهو سعر موجب دائما إضافة إلى أن الزكاة ترفع من الكفاية الحدية لرأس المال ، لما تشيعه من جو التفاؤل الذي يسهم في تحسين توقعات أصحاب رؤوس الأموال.

إن الزكاة تفرض على رؤوس الأموال السائلة المعطلة ، وليس على الأموال المستثمرة في أصول ثابتة، والموظفة في الإنتاج . كذلك فإن هناك علاقة ارتباط عكسية بين الجهد المبذول وسعر الزكاة ، مما يشجع على زيادة الاستثمار في كل مجالات الإنتاج الحلال.

يؤدي سهم الغارمين إلى عدم تصفية رؤوس الأموال وفاء للديون، مما يشجع الائتمان الحسن، ويحافظ على الاستثمارات القائمة. كما أن مصارف الزكاة تسهم في تحقيق مستوى أعلى من الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي من خلال توفير آلات وأدوات الإنتاج للفقراء والمساكين، ومن خلال الاستثمارات في المجالات الحربية ، واستثمارات رأس المال الاجتماعي و الهياكل الأساسية ، ورفع الكفاية الإنتاجية للعنصر البشري (سهم في سبيل الله) ، كما يسهم مصرف ابن السبيل في توفير استثمارات المرافق العامة كشبكات الطرقات وغيرها.

1-3 -أثر الزكاة في زيادة الأنفاق: إن إخراج الزكاة لا يكون إلا عن ظهر غنى، أي بعد فراغ المال من حوائجه الأصلية وهي النفقات الاستهلاكية اللازمة للفرد ومن يعول وما يحتاج إليه لدفع الهلاك عن نفسه كالنفقة، ودور السكن، وآلات الحرب، والثياب المحتاج إليها لدفع الحر والبرد، وآلات الحرفة، وأثاث المنزل، ودواب الركوب، وكتب العلم لأهلها فإن عدم العلم عندهم كالهلاك[18]. وعلى ذلك فإن الزكاة لا تقيد الإنفاق الاستهلاكي بأنواعه المختلفة ، بل تعمل على تشجيعه طالما كان في الحدود التي رسمها الحق سبحانه وتعالى من حيث لا تقتير ولا إسراف.

تؤدي مصارف الزكاة إلى زيادة الإنفاق الكلي على استهلاك السلع والخدمات بما تمد به عديمي ومحدودي الدخل من الفقراء والمساكين بدخول في صورة مال سائل يستخدمونه للإنفاق على الاستهلاك العائلي بشراء ما يحتاجونه من السلع والخدمات، أو في صورة عينية بتقديم تلك السلع والخدمات إليهم مباشرة[19].

القانون النفسي للاستهلاك هو أن الأفراد يتجهون إلى زيادة استهلاكهم حينما تزداد دخولهم، ولكن الزيادة في الاستهلاك لا تكون بقدر الزيادة في الدخل ، بل تقل عنها[20]. ويكون الفارق أكبر لدى ذوي الدخول العالية، بينما تنخفض هذه الفجوة لدى ذوي الدخل المحدود، أي أن الميل الحدي للاستهلاك لذوي الدخول العالية أقل منه لدى ذوي الدخول المحدودة ، وعلى ذلك فإن أثر الزكاة الفعال يكون تضييق الفجوة بين الإنفاق الاستهلاكي والدخل اللازم لتحقيق مستوى عال من النشاط الاقتصادي وقد أثبتت الدراسات التحليلية أن فرض الزكاة يزيد كلا من الميل الحدي والميل المتوسط للاستهلاك، سواء أكان الاقتصاد يواجه دالة استهلاك خطية أم غير خطية[21].

وتكون الصورة الواقعية[22] لدالة الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامي، هي قيام جميع أفراد المجتمع المسلم بالاستهلاك عند نقطة أعلى من الصفر تمثل الاستهلاك عند حد الكفاية فيتم تمويل هذا الاستهلاك من دخل الكفاية وليس عن طريق الادخار السالب ،كما هو الحال في الاقتصاديات غير الإسلامية. ويؤدي ذلك إلى أن دالة الادخار لا تبدأ من نقطة سالبة تحت الصفر، وإنما تبدأ من نقطة الصفر، عندما يكون الدخل مساويا للاستهلاك عند حد الكفاية. ثم ترتفع نظرا لزيادة الادخار مع زيادة الدخل[23]. كذلك نلاحظ أن الميل الحدي للاستهلاك يتناقص بزيادة الدخل حتى يصل إلى الصفر، وذلك عندما تدخل دالة الاستهلاك منطقة الإسراف والتبذير المنهي عنه شرعا. والدخل المشار إليه هو الدخل المتاح في أيدي الأفراد أي الذي يمثل طلبا فعليا.

إن الاستثمارات الفردية والعسكرية والحكومية التي تحث مصارف الزكاة على إيجادها تؤدي إلى إيجاد العديد من فرص العمل التي ترفع مستوى الاستهلاك في المجتمع من خلال ما توزعه من دخول للعاملين بها ، الأمر الذي يدفع مستويات النشاط الاقتصادي إلى أعلى بفعل ميكانيكية التزاوج بين المعجل والمضاعف.

إن تعاليم الإسلام المتمثلة في النهي عن الإسراف والتبذير والترف والتذكير بثواب الآخرة ، تميل إلى تخفيض الميل المتوسط للاستهلاك[24]، مما يسقط الحجة القائلة باحتمال إقبال المسلمين على إنفاق كل دخولهم وثرواتهم تفاديا لإخراج الزكاة، وهو اعتراض لا يمكن أن ينطبق على السلع التجارية والصناعية والخدمية، حيث لا يعقل أن يبدد مالكها كل ربحه ورأسماله لمجرد دفع الزكاة. كما أنه لا ينطبق على الإنفاق الاستهلاكي حيث تكون سلة الاستهلاك للمسلم أصغر منها بالنسبة لمستهلك الاقتصاد الوضعي، ذلك بالإضافة إلى وجود حدود على استهلاك محتويات هذه السلة بعيدا عن

الإسراف والتبذير. كذلك تبين مبادئ الاقتصاد الإسلامي أن الأثر الديناميكي للزكاة في الاقتصاد الإسلامي يؤدي في المدى القصير إلى زيادة الميل للاستهلاك، ولكنه يؤدي ـ في المدى الطويل ـ إلى زيادة الميل للادخار وبالتالي الاستثمار، وهو في الحالتين يؤدي إلى الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي ودفع الحركة التنموية إلى الأمام ، ذلك أن زيادة الاستهلاك يكون لها أثرها في إيجاد الأسواق المناسبة وزيادة القدرة الاستيعابية للاقتصاد ويكون لهذا العنصر أهمية كبرى في حفز النشاط الاقتصادي.

2-الآثار الإنمائية غير المباشرة للزكاة: إن دراسة الأثر التنموي للزكاة ـ ديناميكيا ـ يتطلب دراسة أثر تطبيق هذه الفريضة على المتغيرات الاقتصادية ومن أهمها: مستوى التشغيل، وتعرض الاقتصاد للدورات الاقتصادية، والأثر المضاعف للإنفاق الاستثماري والاستهلاكي على مستوى النشاط الاقتصادي.

2-1- أثر الزكاة في زيادة التشغيل: تعد البطالة مشكلة اقتصادية واجتماعية وإنسانية على درجة كبيرة من الخطورة. فمن الناحية الاقتصادية، لا يجد العامل العاطل دخلا يعيش به ويعول منه أسرته، وتفاقم حالة البطالة يؤدي إلى تزايد عدد من لا يجدون دخولا لهم فيقل طلبهم على السلع والخدمات مما يترتب عليه انخفاض النشاط الاقتصادي والاقتراب من حالة الكساد مع وجود طاقات إنسانية قادرة على الإنتاج.

ومن الناحية الاجتماعية، تؤدي البطالة إلى وجود طبقة قادرة على العمل وراغبة فيه، ولكنها تعاني الفراغ والقلق، فضلا عن افتقارها إلى الدخل اللازم لمقابلة احتياجاتها الأساسية مما يترتب عليه وجود مظاهر التفكك، والحسد، والبغض بين فئات المجتمع. ومن ثم فقد كره الإسلام البطالة وحث على العمل والمشي في مناكب الأرض، واعتبر العمل عبادة وجهادا في سبيل الله ـ إذا صحت فيه النية ـ وروعيت الأمانة والإتقان ولم يبال الرسول صلى الله عليه وسلم أن يكون هذا العمل مما يستهين به الناس، أو ينظرون إليه نظرة استخفاف وازدراء، مثل الاحتطاب. المهم أن يكون حلالا وأن يكف وجه صاحبه عن ذل السؤال[25].

وللزكاة دور ايجابي في الرفع من مستوى التشغيل، من خلال التأثير في كل من العوامل المتعلقة بجانب العرض وجانب الطلب. وبالنسبة للبطالة المقنعة المنتشرة في الاقتصاديات الفقيرة، فإنها تنشأ نتيجة انخفاض عرض عناصر الإنتاج المتعاونة مع عنصر العمل وهما الأرض ورأس المال، بالإضافة إلى ما يتسم به العنصر البشري في هذه الاقتصاديات من انخفاض الإنتاجية نظرا لما يعانيه الأفراد من انخفاض المستوى الصحي والتعليمي والثقافي، وعدم القدرة على التكيف مع وسائل الإنتاج المتطورة، مما يؤدي إلى تكدس قوة العمل في قطاعات العمل الزراعية والحكومية، حيث تكون الإنتاجية الحدية لنسبة كبيرة من الأفراد قريبة من الصفر أو مساوية له. وتسهم الزكاة في التخفيف من هذا النوع من البطالة عن طريق

زيادة عناصر الإنتاج المتعاونة مع عنصر العمل. فقد وقفنا على دور الزكاة في زيادة الحافز على الاستثمار وزيادة مستوى الاستثمارات في المجتمع مع المحافظة على الاستثمارات الموجودة فعلا . وتشمل هذه الاستثمارات كل من عنصر رأس المال والأرض، مما يؤدي إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، وخلق فرص عديدة في مجالات إنتاجية بعيدة عن المجالات التقليدية المتميزة بانخفاض الإنتاجية الحدية للعامل. أما بالنسبة للعنصر البشري، فإن تطبيق فريضة الزكاة يرفع من مستوى إنتاجيته ، فضلا على أنه يزيد من إقباله على العمل.

إن سهم الفقراء والمساكين يسهم في زيادة مستوى التشغيل والارتفاع بنوعيته من خلال:

1) عدم أحقية الزكاة للأقوياء القادرين على العمل، ويعني ذلك محاربة الزكاة للبطالة الاختيارية.
2) تحقيق المستوى المعيشي المناسب الذي يوفر للفقراء والمساكين متطلبات الغذاء والكساء والعلاج والمسكن، مما يسهم في تحسين مستوى أفراد القوة الإنتاجية وزيادة قدرتهم على العمل المنتج.

كذلك فإن جواز الإنفاق من حصيلة الزكاة على طالب العلم النافع يرفع من مستوى التعليم والتدريب، ويزيد من قدرة العامل على الانتقال بين فروع الإنتاج المختلفة. فتسهم الزكاة بذلك في رفع كفاءة العمل في موقع إنتاجه. كما تؤهله في مواقع يكون فيها أكثر إنتاجية، وفي ذلك تخفيف من البطالة البنيانية والمقنعة ، فضلا عن التخفيف من وطأة البطالة الاختيارية. أما بالنسبة للبطالة الإجبارية التي تعاني منها الاقتصاديات المتقدمة، والتي ترجع إلى انخفاض مستوى الطلب الفعلي، فإن تطبيق الزكاة وما يترتب على ذلك من توافر قدر أكبر من الاستثمارات في الاقتصاد الإسلامي، يعمل على سد الفجوة بين الإنفاق الاستهلاكي والدخل اللازم لتحقيق التشغيل الكامل مما يسهل مهمة تحقيق مستوى التشغيل الكامل في اقتصاد إسلامي ويجعلها أخف وطأة في الاقتصاديات غير الإسلامية[26].

كذلك فإن سهم العاملين عليها، يوفر العديد من فرص العمل لمن تتوفر فيهم شروطه. فعلى ولي الأمر أن يبعث عمال الزكاة للزروع والثمار وقت وجوبها أي وقت حصادها. أما المواشي وغيرها من الأموال التي يعتبر فيها الحول، فينبغي للساعي أن يعين شهرا يأتيهم فيه. ويحتاج إلى جهاز كامل من الخبراء وأهل الاختصاص ومن يعاونهم. وتسهم الزكاة بذلك في زيادة الطلب الفعلي وتوفير فرص عمل جديدة.

إن الوقوف على دور الزكاة في رفع مستوى التشغيل والتخفيف من البطالة الاختيارية والمقنعة والإجبارية بأنواعها يؤكد دور الزكاة في التقريب بين المستوى الأمثل والمستوى الفعلي للتشغيل وذلك في أقل فترة ممكنة حيث تتكرر بانتظام سنويا وعند كل حصاد، كما يفند ذلك ما ذهب إليه البعض من أن الزكاة تسبب البطالة . خاصة الاختيارية منها . بما تمنحه من

إعانات تشجع آخذيها على التكاسل والتواكل، ذلك أن الضوابط والأسس التي شرعها الله لهذه الفريضة لاتحل لمسلم أن يأخذ منها، إذا ما توافرت له الشروط التالية:

- أن يجد العمل الذي يتكسب منه.
- أن يكون هذا العمل حلالا شرعا.
- أن يقدر عليه من غير مشقة شديدة فوق المحتمل عادة.
- أن يكون ملائما لمثله، ولائقا بحاله ومركزه، ومروءته، ومنزلته الاجتماعية.
- أن يتكسب منه قدر ما تتم به كفايته وكفاية من يعولهم[27].

أما إذا أخل العمل بأحد هذه الشروط، فإنه من حق العامل مطالبة ولي الأمر بتوفير عمل مناسب له. فالعمل في الإسلام حق لكل فرد، وواجب على ولي الأمر أن يوفره لمن لا يجده ، وفي ذلك دحض لشبهة التواكل، ولتحريض الزكاة على البطالة.

2-2- أثر الزكاة في حماية الاقتصاد من التقلبات: إن أسباب الكساد أو مرحلة الأزمة في الدورة الاقتصادية، ترجع إلى العديد من العوامل أهمها: انخفاض الميل للاستهلاك وارتفاع الميل للادخار، مع زيادة في تفضيل السيولة . الاكتناز . وزيادة سعر الفائدة، بالإضافة إلى اتجاه توقعات أرباب العمل إلى التشاؤم، مما يترتب عليه انخفاض الكفاية الحدية لرأس المال.

ويقوم الشرع بوضع الأساس الأول في حماية الاقتصاد الإسلامي من التقلبات من هذه التقلبات الدورية بتحريم التعامل بسعر الفائدة . الرّبا . تماما في المجتمع. وتعمل الزكاة على توفير قدر أكبر من الاستقرار الاقتصادي من خلال أثرها في الميل للاستهلاك وأثرها في الميل للادخار وتفضيل السيولة، ومن خلال التأثير في التوقعات ، والتأثير في الدورة النقدية، ومن خلال زيادة الاستثمارات المباشرة.

2-2-1- دور الزكاة من خلال أثرها في الاستهلاك: للزكاة أثرها غير المباشر في حماية الاقتصاد الإسلامي من التقلبات، من خلال إعادة توزيع الدخول لصالح الطبقات ذات الميل المرتفع للاستهلاك، وهي تمثل الشطر الأكبر من أسهم الزكاة الثمانية ، مما يكون له أثره في زيادة القوة الشرائية لهذه الفئات كبيرة العدد، وبالتالي زيادة الطلب الفعلي على السلع الاستهلاكية ، وزيادة الإنتاج في مختلف مجالاته مع ارتفاع مستويات التشغيل . كذلك فإن تكرار إخراج الزكاة سنويا ، أو في نهاية كل موسم زراعي ، يتيح للاقتصاد الإسلامي الإفادة من هذا الأثر الإنعاشي بصفة منتظمة ، مما يحميه من مضار الدورات الاقتصادية ، ويقيه مخاطر التردي في أزمات الكساد الاقتصادي. وعلى ذلك فإن تطبيق فريضة

الزكاة ، وما يؤدي إليه من إعادة توزيع الثروات باستمرار، يسهم في آلية الحركة في الاقتصاد الإسلامي عند مستويات عالية من النشاط الاقتصادي.

2-2-2- دور الزكاة من خلال أثرها في الميل للادخار وتفضيل السيولة: إن تطبيق فريضة الزكاة يجعل الثروة لا تستطيع أن تمر إلا من خلال قناتين وحيدتين هما: قناة الإنفاق على رفاه وصلاح المجتمع، وقناة الاستثمار في النشاط الاقتصادي[28]. فلا مجال في الاقتصاد الإسلامي للاكتناز، ويدعم ذلك إلغاء سعر الفائدة مما يجعل الادخار مساو للاستثمار. فيتحول كل ادخار إلى استثمار، كما ينخفض تفضيل السيولة إلى أقل مستوى ممكن له، وفي ذلك زيادة في الطلب الاستثماري. كما يزداد بالتالي الطلب الكلي في المجتمع باستمرار من خلال زيادة الطلب الاستهلاكي لمصارف الزكاة الذي يتيح . بفعل المعجل . فرصا مواتية للاستثمار المربح ، وزيادة الإنتاج ، ويدعمه نمو السكان والاتجاه إلى مستويات فنية أفضل في المجال الإنتاجي. وعلى ذلك فإن تطبيق فريضة الزكاة يقلل من فرص حدوث الأزمات الاقتصادية التي يسببها فائض الادخار على الاستثمار، ويجنب الاقتصاد الإسلامي ما يترتب على هذا الوضع من دورات اقتصادية تضر بمستوى النشاط الاقتصادي.

2-2-3- دور الزكاة من خلال أثرها في الكفاية الحدية لرأس المال: تعتمد الكفاية الحدية لرأس المال إلى درجة بعيدة على التوقعات التي ترجع بدورها إلى الحالة النفسية لأصحاب الأعمال. ويؤدي تطبيق فريضة الزكاة ، إلى رفع الكفاية الحدية لرأس المال ، من خلال تحسين التوقعات، ذلك أن إخراج الزكاة المتكرر في نهاية كل دورة زراعية أو في نهاية كل شهر قمري، يؤدي إلى انتظام ما تحصل عليه مصارف الزكاة من دخول تدعم في الجزء الأكبر منها الطلب الفعلي على السلع والخدمات الاستهلاكية ، ويدعم الجزء المتبقي مجالات الاستثمار المختلفة، فيسهم في إنشاء استثمارات جديدة والمحافظة على القائم منها ، وكفالة الغارمين لمصلحة المجتمع مما قد يلحقهم من خسائر محتملة.

كما يكون للزكاة أثرها في مساندة البحث والإبداع ، وتطور العلوم ، وحث المستثمرين والمنظمين على تطبيق الابتكارات الجديدة ، والتوصل إلى أفضل الأساليب الإنتاجية التي ترفع من المستوى الفني للإنتاج ، وتقلل من التكاليف. ذلك بالإضافة إلى حث الإسلام على ضرورة العمل المستمر لتحقيق أفضل درجات استغلال الموارد الطبيعية المتاحة، والتوسع في عمارة الأرض. وإذا ما أضفنا إلى ذلك النمو الطبيعي للسكان، ودور الزكاة المستمر في توزيع الدخول، وتحويل المدخرات إلى استثمارات، مما يقلل من فرص انتكاس النشاط الاقتصادي ، وحدوث ركود في تسويق المنتجات ، وتوقف الابتكارات ، وقفنا على حقيقة ما تهيؤه الزكاة من ظروف أفضل للنشاط الاقتصادي ، والتي تنعكس على توقعات رجال الأعمال ولا تعرضها للتغيرات المفاجئة العنيفة. ويدعم ذلك ثبات فئات الزكاة وعدم تعرضها للتغيير والتبديل مع الزمن أو

الأحوال الاقتصادية ، كما أن كون الزكاة نسبية ، وليست تصاعدية ، يضيف إلى مقومات التشجيع على الاستثمار، ويعتبر حافزا لأصحاب الدخول المرتفعة للاستمرار في الإنتاج والاستثمار.

كذلك فإن كون زكاة الثروة الحيوانية والزر وع تدفع إلى مستحقيها بشكل عيني أو ما يوازي القيمة النقدية السائدة في تلك الفترة ، وجواز إخراج الزكاة عينيا ممن تجب عليهم ، وتوزيعها عينيا على مستحقيها ، يضمن ثبات القوة الشرائية للمستفيدين من التدهور في أوقات التضخم وارتفاع الأسعار[29]. كما يسهم إلى درجة كبيرة في تخفيض المخزون السلعي لدى دافعي الزكاة ، وسد باب الادخار أمام آخذي الزكاة ، مما يترتب عليه الإقلال من فرص حدوث كساد اقتصادي[30].

ومن ناحية أخرى ، نجد أن جواز تأخير الزكاة أو تقديمها . اتفاقا على أكثر المذاهب . تجاوبا مع الأحوال الاقتصادية العامة التي يمر بها الاقتصاد الإسلامي ، يكون له أثره في عدم تعميق التقلبات الاقتصادية في اتجاه الانتعاش الكامل أو الكساد وتفادي حدوثها باتخاذ الإجراءات الوقائية لذلك .

عن علي . رضي الله عنه . ذكر قصة في بعث رسول الله . صلى الله عليه وسلم . عمر . ض . ساعيا، ومنع العباس صدقته ، وأنه ذكر للنبي . صلعم . صنع العباس فقال: (أما علمت يا عمر، أن عم الرجل صنو أبيه ، إن كنا احتجنا ، فاستلفنا العباس صدقة عامين)[31]. ويكون لأخذ الظروف الاقتصادية للمجتمع في الاعتبار والتي قد تكون راجعة إلى أسباب خارجية ، طبيعية أو حربية مثلا . تجنب التعرض إلى دورات اقتصادية تضر بالاستقرار الاقتصادي للمجتمع.

2-2-4- دور الزكاة من خلال أثرها في الدورة النقدية: إن ديمومة الزكاة ، وتجددها كل حول قمري ، يكون له أثره في اكتمال الدورة النقدية في الاقتصاد الإسلامي ، ذلك أن الزكاة تمثل تيارا دائم التردد بين من يملكون ومن لا يملكون ، قد يضيق أو يتسع ، إلا أنه لا ينقطع أبدا. ومثل هذا التيار يكون ضمانا من مخاطر الركود الاقتصادي ، وعاملا فعالا في استمرار الرواج باكتمال الدورة النقدية. فما يقع في أيدي من لا يملكون ينفق في شراء سلع وخدمات هي إنتاج من يملكون ، فيعيد هؤلاء استثماره مرة أخرى. وهكذا يصبح دخل المجتمع ونفقاته الإجمالية في حركة دائرية مستمرة ، مما يحمي الاقتصاد من التعرض لفترات ركود ، ويضمن له الرواج ، مع التوازن ، بعيدا عن الدورات والأزمات الاقتصادية.

وأخيرا نجد أن قيام الدولة بالاستثمار المباشر، كأحد مصارف الزكاة ، يكون له أثره في رفع مستويات التشغيل ، والاستهلاك ، والارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي بما يعوض أي تراخ قد يحدث من جانب المستثمرين الأفراد، ويشيع جوا من التفاؤل والثقة يشجع على الاحتفاظ بمستوى عال من النشاط الاقتصادي ، وعدم تعرضه للركود.

2–3– مضاعف الزكاة: لقد أصّل الإسلام مفهوم المضاعف منذ ألف وأربعمائة عام ، في قوله تعالى:

﴿ **مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمْ** ﴾[32]. هذه المضاعفة المترتبة على الإنفاق في سبيل الله ، ليست قاصرة على ثواب الآخرة ، وإنما تتحقق بصورة مادية في الحياة الدنيا ، في صورة ارتفاع الدخل القومي بأضعاف مضاعفة لمقدار الإنفاق الأولي[33]. ذلك أن الآثار الطيبة المترتبة على الإنفاق ، لا تقف عند حد من أنفق عليه، وإنما تمتد لتنشر الرواج في الاقتصاد كله ، وتعمل على تنشيط الطلب الفعال ، حتى يعم الخير ويعود النفع على المنفق نفسه ، فقد قال الحق تعالى: ﴿ **وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لاَ تُظْلَمُونْ** ﴾[34] . وهذا المضاعف هو ضابط لا يخطئ ، وقانون صارم يحكم الخلق في كل عصر ، وسمة من سمات الخلق الذي تحكمه الدائرية الأزلية في شتى مجالات الحياة ، وهو كغيره من ضوابط الاقتصاد الإسلامي وقوانينه ، له صلة مباشرة بنشاط الفرد من أجل ذاته ، ومن أجل مجتمعه[35] .

تشير الآية إلى الإنفاق بصورة عامة ، وهو ما يحث عليه الإسلام. وتعتبر الزكاة أحد الروافد الهامة للإنفاق، إن لم تكن أهمها على الإطلاق في الإسلام، فهي أكثرها إلزاما فضلا عن تكرارها مع كل حول أوكل حصاد.

يعتبر مضاعف الإنفاق الكلي في الاقتصاد الإسلامي. وهو رغم ضآلة أصوله بالنسبة للمضاعف الأصلي إلا أن فعاليته أقوى ، لما تتميز به الزكاة من إلزام ، يؤدي إلى انتظام حقن الاقتصاد الإسلامي بنسب تتراوح بين 2,5% و 20% من الأموال الزكائية التي بلغت نصابا ، وذلك سنويا وعند كل حصاد.

وتتجه حصيلة الزكاة من الأغنياء إلى مصارفها ، والتي يمثل الفقراء والمساكين نصيبا هاما منها. ويتجه الجزء الغالب مما يدفع إليهم من زكاة إلى زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات ، حيث يكون الميل الحدي للاستهلاك لدى هذه المصارف مرتفعا ، وقريبا من الواحد الصحيح ، خاصة في مراحل التنمية الأولى. فإذا افترضنا أن الميل الحدي للاستهلاك هو (9 دج) فإن مضاعف الزكاة يساوي (10) وتكون الزيادة النهائية في الدخل القومي الراجعة إلى تطبيق الزكاة هي :

Δ (ز) = 10 (25 رأ + 5 رب + 1 ج + 2 د) .

حيث تشير (أ) ، (ب) ، (ج) ، (د) إلى كل نوع من الأموال المستحقة عليها الزكاة ، والمتوافرة في المجتمع خلال الفترة الزمنية محل الدراسة . مما يترتب عليه تنشيط الإنتاج ، وزيادة في الدخل ، وزيادة في الاستثمار وفقا لما يتوافر من أنواع الأموال الزكائية.

ولا تقتصر الزيادة الأولية المترتبة على تطبيق فريضة الزكاة على الزيادة في الإنفاق الاستهلاكي وحده ، وإنما تتجه كذلك إلى تدعيم مجالات الاستثمار المختلفة ، أي أن عمل مضاعف الزكاة لا يقتصر على الزيادة في الاستهلاك ، وإنما يواكبها زيادة في الاستثمار. ذلك أن تكرار الزيادات بصورة منتظمة نسبيا ، يدعم عمل المعجل من خلال الإسهام في تحسين التوقعات الخاصة بالربحية المستقبلة للوحدات الإنتاجية ، حيث لا تعتبر الزيادة في الطلب على الوحدات الإنتاجية اللازمة لمقابلة الزيادة على الطلب زيادة مؤقتة . إلا في حالة وصول جميع أفراد المجتمع الإسلامي إلى مرحلة الغنى ، وهو فرض ممكن ، وإن كان بعيد المنال خاصة في العصر الراهن .

ويدعم عمل مضاعف الزكاة انخفاض التسربات من دورة الدخل نظرا لتحريم الاكتناز في الاقتصاد الإسلامي مما يضمن توجيه كل الدخل الناتج عن توزيع الزكاة على مصارفها إلى مجالات الإنفاق الاستهلاكي بأنواعها أو إلى مجالات الإنفاق الاستثماري.

كذلك يقوي من قيمة مضاعف الزكاة أن هذه الفريضة تجبى من المكلفين في مكان لتنفق على المستحقين في المكان نفسه . فلا يجوز نقلها إلى غيره ويسهم ذلك في زيادة الطلب الفعال على السلع والخدمات المحلية ، وإفادة الاقتصاد الإسلامي من كل الزيادة الأولية في الدخل المترتبة على توزيع الزكاة في مصارفها.

كما يدعم من قوة مضاعف الزكاة تكرار تيار هذه الفريضة على المكلفين إلى المستحقين مع كل حول قمري ، وعند كل حصاد ، وكذلك اتجاه هذا التيار إلى التنامي مع تزايد عدد أفراد المجتمع الإسلامي ، وتزايد من يصلون إلى النصاب المقرر نتيجة نمو المجتمع وتقدمه .

وكذلك يدعم قوة مضاعف الزكاة ، توجيه جزء من مصارف الزكاة إلى أوجه الاستثمار المختلفة مما يدعم عمل المعجل في إنتاج السلع التي زاد الطلب عليها ويسمح بالتوسع في الطاقة الإنتاجية للمجتمع ، وعدم انصراف أثر الاستثمار المستحث إلى ارتفاع الأسعار ، بعد وصول الوحدات الإنتاجية القائمة إلى الحدود القصوى للإنتاج . ويسهم في ذلك أيضا توجيه جزء من موارد الزكاة إلى الاستثمارات العامة مباشرة . ومن ناحية أخرى ، نجد أن مضاعف الزكاة لا يعني حدوث زيادات تتضاعف لا نهائيا في مستوى النشاط الاقتصادي ، فتهدده بعدم الاستقرار للتقلبات الاقتصادية . ذلك أن ضوابط الإنفاق في المجتمع الإسلامي ، حيث لا إسراف ولا تبذير تجعل الميل الحدي للاستهلاك يتجه إلى الانخفاض بعد تحقيق تمام الكفاية ، ومن ناحية أخرى فإن تكرار توزيع الزكاة ، وما تحدثه من آثار مضاعفة في مستويات الاستهلاك والاستثمار ، ينخفض مع تحقيق جميع أفراد مجتمع المتقين لتمام الكفاية ، فتنخفض قيمة المضاعف حتى يأتي الوقت

الذي لا تجد الزكاة من مصارفها الشرعية أحدا في المنطقة التي جمعت منها ، فتستخدم لدفع عملية التنمية في مجتمعات شقيقة مجاورة . بعد أن يكون الاقتصاد قد اتجه إلى الاستقرار عند مستويات عالية من الدخل والتشغيل .

خاتمة البحث :

إن الزكاة فريضة دينية مالية ، وتضمن لها هذه الصفة المزدوجة ، الانسياب المنتظم من الأموال التي تجب فيها إلى مصارفها المحددة شرعا، ويسهم تحديد الشرع لمن تجب عليهم الزكاة والأموال التي تجب فيها و مقاديرها وشروطها ومصارفها في ضمان إخراجها كاملة ، إذ لا مجال للتحايل أو التهرب من أدائها .

وتضمن الزكاة تحقيق التنمية بالمفهوم الإسلامي الفريد ، غير المحدد بمكان أو زمان ، حيث تقوم بدور فعال في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي من خلال ما تمارسه من آثار مباشرة على مستوى الادخار والحث على الاستثمار وتوسعة السوق ، إذ يؤدي تطبيق فريضة الزكاة إلى التقليل من الاكتناز منعا لتآكل الثروات وتوجيه هذه الثروات إلى الإنفاق الاستثماري بالدرجة الأولى رغبة في تعويض ما يتم إخراجه منها. كما تتجه هذه الثروات إلى الإنفاق الاستهلاكي في حدود ما يسمح به الشرع ، فتسهم في زيادة الطلب الفعال مما يحمي الاقتصاد من مخاطر الركود أو التضخم .

كذلك تمارس الزكاة دورها في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي من خلال الآثار غير المباشرة المترتبة على إنفاق حصيلتها والتي تنعكس على مستوى التشغيل ، إذ أن اتساع السوق وزيادة الطلب الفعال ومعه الاستثمار يؤدي إلى زيادة الطلب على التشغيل وبالتالي الحد من البطالة. ويكون لتوفير مستويات مرتفعة من الاستثمار والتشغيل أثره في حماية الاقتصاد من التقلبات الاقتصادية وتحقيق التوازن والاستقرار.

ويلعب مضاعف الزكاة دوره في الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي ، خاصة أنه كبير القيمة حيث يرتفع الميل الحدي لاستهلاك طبقات مستحقي الزكاة فضلا عن عدم وجود تسربات من هذا المضاعف لمحلية الزكاة ، وسد جميع منافذ التحايل على من تستحق في أموالهم.

قائمة الهوامش والمراجع:

[1]الشرباصي(أحمد)، المعجم الاقتصادي الإسلامي، دار الجيل، 1981، ص209.

[2] معجم اللغة العربية، المعجم الوسيط، دار المعارف، مصر ، 1972، ط2، المجلد2، ص396.

[3] سورة الشمس، الآية رقم 09.

[4] ابن كثير(أبو الفداء إسماعيل)، تفسير القرآن العظيم، عيسى البابي الحلبي، مصر، دون تاريخ.

[5] الشرباصي(أحمد)، المعجم الاقتصادي، مرجع سابق، ص251.

[6] سورة التوبة، الآية رقم 103.

[7] سورة البينة، الآية رقم 05.

[8] حديث متفق عليه،

[9] البهوتي (منصور)، شرح منتهى الإرادات، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، المجلد الأول، ص363.

[10] البخاري(أبو عبد الله محمد بن اسماعيل): صحيح البخاري، مطبعة دار إحياء الكتب العربية،القاهرة المجلد الأول،ص334.

[11] سورة التوبة ، الآية رقم 34.

[12] سورة الأنعام ،الآية رقم 141.

[13] سورة البقرة، من الآية رقم 267.

[14] السورة نفسها، من الآية نفسها.

[15] سورة التوبة، الآية رقم 60,

[16] ابن كثير: تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، المجلد الثاني، ص364.

[17] الطبراني في الكبير. في السيوطي: الجامع الصغير، دار الفكر ببيروت، 1981، ط1، المجلد الأول، ص515.

[18] ابن عابدين(محمد أمين): رد المحتار على الدر المختار، ، المطبعة الكبرى –مصر–،1326هـ، المجلد الثاني، ص 06.

[19] شحاتة (شوقي إسماعيل)، التطبيق المعاصر للزكاة، دار الشروق–جدة– ،1977، ط1، ص61.

[20] Keynes, John Maynard : The General Theory of Omployment ,interest & Money ; Harcourt brace,N .Y.,1936 ,P 96 .

[21] متولي(مختار محمد)،التوازن العام، مجلة أبحاث الاقتصاد الإسلامي، جدة، المجلد الأول، العدد الأول، 1983، ص3–4.

[22] شكل دالة الاستهلاك في اقتصاد اسلامي(بتصرف).في اللحياني(سعد حمدان): الأثر الاقتصادي للزكاة (بحث تحت اشراف

[23] د.رفعت العوضي، كلية الشريعة، جامعة أم القرى، مكة، 1985، ص25.

[24] متولي، التوازن العام ، مرجع سابق ، ص08.

القرضاوي (يوسف)، دور الزكاة في علاج المشكلات الاقتصادية، المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، وزارة التعليم،

[25] جامعة الملك عبد العزيز، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، 1980، ط1، ص226.

[26] متولي ، التوازن العام ، مرجع سابق ، ص 8 و 10.

[27] القرضاوي (يوسف)، فقه الزكاة، المجلد الثاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1981، ط5، ص559.

[28] Ahmed (Shaikh Mahmoud) : Economics of Islam , Ashraf Publ , Lahore , Pakistan , 1968 , P 88 .

صقر(محمد أحمد)، الاقتصاد الإسلامي، المؤتمر الدولي الأول للاقتصاد الإسلامي، وزارة التعليم، جامعة الملك عبد العزيز،

[29] المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي ، مكة المكرمة ، 1980 ، ط1 ، ص88 .

الزرقاء(محمد أنس): دور الزكاة في الاقتصاد العام والسياسة المالية ، بحث مقدم في مؤتمر الزكاة الأول، بيت الزكاة ،

[30] الكويت ، 1984 ، ص292.

البيهقي : السنن الكبرى، 111/4(19،18) ، واللفظ له (18) في قاضي (عبد الملك بكر عبد الله): موسوعة الحديث النبوي،

[31] أحاديث الزكاة (الظهران ، السعودية ربيع الأول ،1406هـ ، ص66 – 67.

[32] سورة البقرة ، الآية رقم 261.

[33] يوسف (يوسف إبراهيم)، النفقات العامة في الإسلام ، دار الكتاب الجامعي ، القاهرة ، 1980 ، ص137.

[34] سورة البقرة ، من الآية رقم 272.

[35] عبده (عيسى) ، الاقتصاد الإسلامي مدخل ومنهاج ، دار الاعتصام ، القاهرة ،1974 ،ص 56 .